



قرار وزير العدل

رقم (70) لسنة 2014م

بشأن تعيين مأذونين شرعاً

وزير العدل

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006م بشأن نظام القضاء وتعديلاته.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (9) لسنة 2012م في شأن تعيين رئيس الوزراء وتكييفه بتشكيل الحكومة المؤقتة.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (10) لسنة 2012م في شأن منح الثقة للحكومة المؤقتة.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (50) لسنة 2012م بإعتماد الهيكل التنظيمي واختصاصات وزارة العدل وتنظيم جهازها الإداري.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية للعدل "سابقاً" رقم (2) لسنة 1372م بشأن لائحة المأذونين وتعديلاته.
- وعلى كتاب السيد / رئيس محكمةسواني الابتدائية رقم (2013/895) المؤرخ 23/12/2013م.
- وعلى ما عرضه السيد مدير إدارة الشؤون الإدارية والمالية.

قرر

مادة (1)

يعين السيد / سالم محمد / محمد التومي مأذوناً شرعاً بنطاق محكمة سواني الابتدائية ويحدد رئيس المحكمة الابتدائية نطاق اختصاصه.

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المختصة تنفيذه.


صلاح بشير المرغري

وزير العدل

16 / 1 / 2014، وافق _____
الاستئناف شعبان ٢٠١٤ (٢) بن لـ _____

ملاحظات	مصدر القرار
---------	-------------